

الجمهورية التونسية
وزارة الشؤون المحلية والبيئة
ولاية المنستير
بلدية بنى حسان
ع^ام^{٢٠١٣}

مقرر

من رئيس بلدية بنى حسان مؤرخ في 21 فبراير 2019 يتعلق بتنفيذ معاليم الإشغال الوقتي للطريق العام عند إقامة حضائر البناء

ان رئيس بلدية بنى حسان، بعد إطلاعه على الدستور ،

وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية، وعلى القانون عد 81 لسنة 1973 المؤرخ في 31 ديسمبر 1973 والمتعلق بإصدار مجلة المحاسبة العمومية وعلى جميع النصوص التي نفحته أو تتمته ، و على الأمر عدد 173 لسنة 1966/04/25 المؤرخ في 1966/04/25 المتعلق بإحداث بلدية بنى حسان ، و على الأمر الحكومي عدد 805 لسنة 2016 المؤرخ في 13 جوان 2016 المتعلق بضبط تعريفة المعاليم المرخص للجماعات المحلية في إستخلاصها ، وعلى محضر جلسة إنتخاب رئيس المجلس البلدي ومساعديه بتاريخ 02 جويلية 2018، وعلى محضر جلسة تنصيب المجلس البلدي بتاريخ 18 جويلية 2018 وإنتخاب السيد عبد العزيز بنizza رئيساً للبلدية للفترة النيابية 2018/2023، وعلى النظام الداخلي للبلدية بنى حسان المصدق عليه من قبل المجلس البلدي بتاريخ 16 أكتوبر 2018 - وعلى محضر الجلسة الإستثنائية للمجلس البلدي ببني حسان المنعقدة بتاريخ 15 فيفري 2019 المتعلقة بالمصادقة على تنفيذ معاليم الإشغال الوقتي للطريق العام عند إقامة حضائر البناء .

قرر ما يلي

الفصل الأول . يقع اعادة ضبط تعریفة معلوم الإشغال الوقتي للطريق العام عند إقامة حضائر البناء كما يلى:

العلوم الجاري به العمل	المساحة المسموح باشغالها من الملك العمومي والجارية بها العمل والمدة	المعاليم
دينار واحد عن المتر المربع في اليوم	2م2 لكل 100م2 من المساحة المغطاة المبرمجة حسب رخصة البناء ولمدة 60 يوما طيلة فترة صلوحية الرخصة	إشغال الطريق العام عند إقامة حضائر البناء

الفصل 2 : يفصل معلوم إشغال الطريق العام عند إقامة حضائر البناء حسب الجدول التالي :

المقترح	التعريفة				المعاليم
	حسب الأمر عدد 805 لسنة 2016	معلوم إضافي (عن المتر المربيع)	معلوم قار	المساحة المغطاة (المتر المربع)	
دينار ونصف عن المتر مربع في اليوم على أساس 10م ² لكل 100م ² ولمدة 15 يوماً طيلة فترة صلوحية الرخصة. وتقع المطالبة بدفع هذا المعلوم عند تجاوز المساحة ومدة الإشغال المسموح بها.	0,100 د		15,000 د	ما بين 1 و 100	
دينار ونصف عن المتر مربع في اليوم على أساس 10م ² لكل 200م ² ولمدة 20 يوماً طيلة فترة صلوحية الرخصة. وتقع المطالبة بدفع هذا المعلوم عند تجاوز المساحة ومدة الإشغال المسموح بها.	0,300 د		60,000 د	ما بين 1 و 200	بناءات فردية (الإنتساب الأول) بناءات جماعية (الإنتساب الأول)
دينار ونصف عن المتر مربع في اليوم على أساس 10م ² لكل 300م ² ولمدة 30 يوماً طيلة فترة صلوحية الرخصة. وتقع المطالبة بدفع هذا المعلوم عند تجاوز المساحة ومدة الإشغال المسموح بها.	0,400 د		120,000 د	ما بين 1 و 300	يوظف المعلوم بحساب الشقة
دينار ونصف عن المتر مربع في اليوم على أساس 10م ² لكل 400م ² ولمدة 40 يوماً طيلة فترة صلوحية	0,600 د		300,000 د	ما بين 1 و 400	

<p>الرخصة . وتقع المطالبة بدفع هذا المعلوم عند تجاوز المساحة ومدة الإشغال المسموح بها .</p>			
<p>دينار ونصف عن المتر مربع في اليوم على أساس 10 م2 لكل ما يفوق 400 م2 ولمدة 60 يوما طيلة فترة صلوجية الرخصة . وتقع المطالبة بدفع هذا المعلوم عند تجاوز المساحة ومدة الإشغال المسموح بها .</p>	1,000 د	750,000 د	ما يفوق 400
<p><u>معلوم الإشغال الوقتي للطريق العام عند إقامة حضائر البناء يساوي نفس معلوم الإشغال الوقتي للطريق العام عند إقامة حضائر البناء المستخلص عند تسلم الرخصة الأصلية</u></p>		<p>يساوي هذا المعلوم ، المعلوم القار الموظف عند تسليم الرخصة الأصلية</p>	<p>تمديد أو تجديد رخص البناء</p>
<p>معلوم الإشغال الوقتي للطريق العام بمناسبة حضائر البناء يساوي 50,000 د</p>	25,000 د		<p>رخص الأشغال المتعلقة بالترميم أو التسييج</p>

الفصل 3 : رئيس بلدية بنى حسان وقابض المالية بها مكلfan كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار .

بنى حسان في
رئيس البلدية

عبد العزيز بنizza